

صبح الأعشى في صناعة الإنشا

الصفة الثانية الذكورة فقد صرح أصحابنا الشافعية بأنه يشترط في كاتب القاضي أن يكون ذكرا وإذا اشترط ذلك في كاتب القاضي ففي كاتب السلطان أولى لما تقدم من عموم النفع والضربه وقد روي أن عمر بن الخطاب هـ قال في حق النساء جنبوهن الكتابة ولا تسكنوهن الغرف واستعينوا عليهن بلا فإن نعم تضريهن في المسألة ومرو علي كرم الله وجهه على رجل يعلم امرأة الخط فقال لا تزد الشر شرا .

ورأى بعض الحكماء امرأة تتعلم الكتابة فقال أفعى تسقى سما و الله البسامي حيث يقول .
(ما للنساء وللكتابة ... به والعمالة والخطابه) .
(هذا لنا ولهن منا أن يبتن على جنابه) .

فإن قيل قد كن جماعة من النساء يكتبن ولم يرد أن أحدا من السلف أنكر عليهن ذلك فقد روى أبو جعفر النحاس بسنده إلى الحسن أن عائشة أم المؤمنين هـ كانت تكتب في مكاتباتها بعد البسمة من المبرأة عائشة بنت أبي بكر حبيبة حبيب الله وحكى جعفر بن سعيد أنه ذكر لعمر بن مسعود كاتب المأمون توقيعات جعفر بن يحيى فقال قرأت لأم جعفر توقيعات في حواشي الكتب وأسافلها فوجدتها أجود اختصارا وأجمع للمعاني وذكر محمد بن علي المدائني في كتاب القلم والدواة أن